



الأمم المتحدة

تقرير  
لجنة الأمم المتحدة العلمية  
المعنية بآثار الإشعاع الذري

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية: الدورة الثانية والخمسون  
الملحق رقم ٦٤ (A/52/46)

تقرير  
لجنة الأمم المتحدة العلمية  
المعنية بآثار الإشعاع الذري

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية: الدورة الثانية والخمسون  
الملحق رقم ٤٦ (A/52/46)



الأمم المتحدة · نيويورك، ١٩٩٧

ISSN 1020-2552

[الأصل: بالإنكليزية]

[٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٧]

١ - عقدت لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري<sup>(١)</sup> دورتها السادسة والأربعين في مركز فيينا الدولي في الفترة من ١٦ الى ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧. وشغل السيد أ. كاول (المانيا)، والسيد ل. أ. هولم (السويد)، والستة ج. ليشتاين (البرازيل) مناصب الرئيس، ونائب الرئيس، والمقرر على التوالي.

٢ - وأحاطت اللجنة علما بقرار الجمعية العامة ١٢١/٥١ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، الذي أيدت الجمعية العامة بموجبه، في جملة أمور، خطط اللجنة المتعلقة بالأنشطة التي ستتعلق بها في المستقبل، وطلبت إليها أن تواصل استعراض المشاكل الهامة المتعلقة بجرائم الإشعاع وآثاره، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين.

٣ - وفي المناقشات التقنية، نظرت اللجنة في المعلومات التي تتوفر مؤخراً بشأن مصادر الإشعاع، وعمليات التعرض للإشعاع وآثارها. وركزت تلك المداولات على استعراض الوثائق التي أعدتها الأمانة العامة بشأن مواضيع وقع عليها اختيار اللجنة بوصفها أهم المواضيع الجديرة بمزيد من الدراسة. وتشمل تلك المواضيع: حالات التعرض الناتجة عن المصادر الطبيعية للإشعاع؛ وحالات التعرض الناجمة عن المصادر الاصطناعية للإشعاع؛ وحالات التعرض للإشعاع الطبيعي؛ وحالات التعرض للإشعاع المهني؛ ومنهجيات تقييم الجرعات؛ والتقييم الوبائي للسرطان الناجم عن الإشعاع؛ وإصلاح الحمض الخلوي الصبغي وتولد الطفرات، والآثار الوراثية للإشعاع؛ والآثار المجمعة للإشعاع والعوامل الأخرى؛ والنماذج، والآليات، وحالات عدم التيقن المتصلة بالposure للجرعات المنخفضة؛ وحالات التعرض المحلي، وآثار حادث تشيرنوبيل. وقدمت اللجنة مقترنات بشأن مواصلة تفصيل تلك المواضيع، وبخاصة الإشارة إلى ما استجد من معلومات إضافية يمكن النظر فيها.

٤ - وتعكف اللجنة على إعداد تقييم مستفيض للمعلومات المتعلقة بحالات التعرض للإشعاع على نطاق العالم، واستعراض شامل للأثار البيولوجية للإشعاع، يمثلان آخر ما توصلت إليه المعرفة في نهاية هذه الألفية. فقد تم، عبر سنوات عديدة، اكتساب خبرة واسعة في مقاييس الإشعاع وبحوث البيولوجيا الإشعاعية مما أفسح المجال لفهم الواسع لمصادر الإشعاع المؤين وآثاره. وسوف توجه اللجنة اهتمامها بوجه خاص نحو بحث آليات التفاعلات الإشعاعية، واستجابة الخلايا والكائنات الحية، وأوجه عدم التيقن في الربط بين حالات معينة من التعرض وما يتربّع عليها من آثار، ولا سيما عند مستويات التعرض المنخفضة التي تحدث في المنزل، ومكان العمل، وفي البيئة.

٥ - ويحظى العمل الذي تنهض به اللجنة بالاعتراف على نطاق واسع، وتقدر معظم البلدان وتدعم مواصلة اللجنة لأنشطتها. وأعربت اللجنة عن الأمل في أن تواصل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة،

والوكالات المتخصصة، والمؤسسات الوطنية ، تقديم المساعدة لهذه الأعمال، وخاصة عن طريق توفير المعلومات ذات الصلة بالمواضيع محل الاهتمام بالنسبة لبرنامج الدراسة في المستقبل، حتى يمكن أن تستند مداولات اللجنة إلى أوساط نطاق من المعلومات العلمية والتكنولوجية وأحدثها.

٦ - وقررت اللجنة أن تعقد دورتها السابعة والأربعين في مركز فيينا الدولي في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ أيار / مايو ١٩٩٨.

### الحواشي

(١) ترد اختصاصات اللجنة، التي أنشأتها الجمعية العامة في دورتها العاشرة المعقودة في عام ١٩٥٥، في القرار ٩١٣ (د - ١٠) المؤرخ ٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٥٥. وكانت اللجنة مكونة أصلاً من الدول الأعضاء التالية: اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، الأرجنتين، استراليا، البرازيل، بلجيكا، تشيكوسلوفاكيا، السويد فرنسا، كندا مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان. وقررت الجمعية، في قرارها ٣١٥٤ جيم (د - ٢٨) المؤرخ ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣، زيادة عضوية اللجنة بحد أقصى خمسة أعضاء آخرين، وقام رئيس الجمعية، بالتشاور مع رؤساء المجموعات الإقليمية، بتعيين الدول الأعضاء التالية: أندونيسيا وبولندا وببرو وجمهورية المانيا الاتحادية والسودان. وبموجب القرار ٦٢/٤١ باء المؤرخ ٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦، قررت الجمعية العامة زيادة العضوية إلى عدد أقصى يبلغ ٢١ عضواً ودعت الصين إلى أن تصبح عضواً في اللجنة. واعتباراً من ٢٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١، واصل الاتحاد الروسي عضوية اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابق في الأمم المتحدة. وبالتالي، عضويته في اللجنة. وفضلاً عن ذلك، عينت الجمعية، بموجب مقررها ٣٢٠/٤٧ المؤرخ ١٩ كانون الثاني / يناير ١٩٩٣، سلوفاكيا عضواً في اللجنة لشغل المقعد الذي أخلته تشيكوسلوفاكيا السابقة.

— — — — —